

## وزارة التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٤٣١ لسنة ٢٠٢٤

الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٥

### وزيرة التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على المادة (٩٧٠) من القانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨

بشأن إصدار القانون المدني وتعديلاتها؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وlawته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وlawته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة

التضامن الاجتماعي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الوزارة؛

وعلى مولقة لجنة التحفظ والإدارة والتصريف في أموال الجماعات الإرهابية

والإرهابيين بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٨؛

وعلى مذكرة السيد مساعد وزيرة التضامن الاجتماعي لشئون مؤسسات المجتمع

الأهلي بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٠ بشأن الإزالة الجبرية للتعدي الحاصل على مبني الحضانة

المملوك لوزارة التضامن الاجتماعي المستند لجمعية عبر الإسلام المقيدة ب مديرية

التضامن الاجتماعي بالقاهرة برقم ٢١٥٠ لسنة ١٩٧٦ (من ضمن الجمعيات المتحفظ

على أموالها) وتسلیمه للمجلس المعین للجمعية بالقرار الوزاري رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠٢٤؛

للصالح العام؛

**قرار:****(المادة الأولى)**

يُزال بالقوة الجبرية التعدي الحاصل على مبني الحضانة المملوک لوزارة التضامن الاجتماعي المسند لجمعية عبر الإسلام المقيدة ب مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة برقم ٢١٥٠ لسنة ١٩٧٦ (من ضمن الجمعيات المحفظ على أموالها) وتسليمها للمجلس المعين للجمعية بالقرار الوزاري رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠٢٤

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه اعتباراً من تاريخ صدوره .

٢٠٢٤/٨/٢٥ تحريراً في

وزيرة التضامن الاجتماعي

دكتورة/ مايا مرسي

